

بسم الله الرحمن الرحيم

تسوية رقم (١٣٧ / 2025)

لدى محكمة تسوية مردة (سلفيت) الموقرة

المعتضون :

- 1- ماريو جايمي خالد لونا _ من قرية مردة ومقيم في هندوراس وحامل جواز سفر (E0033244)
- 2- جمال ماريو خالد لونا _ من قرية مردة ومقيم في هندوراس وحامل جواز سفر (E 0647022)
- 3- نبيه ناصر خالد لونا _ من قرية مردة ومقيم في هندوراس وحامل جواز سفر (E0382035)
- 4- فاطمة مارييا خالد لونا _ من قرية مردة ومقيمة في هندوراس وحاملة جواز سفر (E1771155).
- 5- جميلة خالد لونا _ من قرية مردة ومقيمة في هندوراس وحاملة جواز سفر رقم (E0833655)
- 6- دورا اليسيا لونا اسبينال _ من قرية مردة ومقيمة في هندوراس وحاملة جواز سفر رقم (E1771153)

بواسطة وكيلهم العام عبد الرحمن حموي _ رام الله بموجب الوكالة العامة الصادرة عن سفارة دولة فلسطين لدى السلفادور المسجلة تحت الرقم (2025/161) الصادرة بتاريخ 2025/5/16 والمصدقة لدى وزارة الخارجية الفلسطينية ووزارة العدل تحت السجل رقم (10500 بتاريخ 2025/9/2) وعنوانهم للتبليغ - رام الله -وسط البلد -عمارة نبالي وفارس ط7

المعترض عليهم :

- 1- رائد محمد فلاح ابداح وعنوانه للتبليغ مردة - وسط البلد - مقابل مجلس قروي مرده
- 2- خالد محمد جمعه سليمان وعنوانه للتبليغ مردة - وسط البلد
- 3- حابس محمد جمعه سليمان وعنوانه للتبليغ مردة - وسط البلد
- 4- روحية محمد جمعة سليمان وعنوانها للتبليغ مردة - وسط البلد
- 5- نوال محمد جمعة سليمان وعنوانها للتبليغ مردة - وسط البلد

الموضوع : إعتراض مقدم على جدول الحقوق وجدول الإدعاءات وفقا لقانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة (1952) نتيجة ورود إسم المعترض عليهم في قطعة الأرض التي تحمل قطعة الأرض رقم (58) سلفيت والبالغ مساحتها (1182 متر مربع) (الف ومائة واثنان وثمانون مترا مربعا) وقطعة الارض رقم (85) والبالغ مساحتها (2038) متر مربع (الفين وثمانية وثلاثون مترا مربعا) وجميعها من الحوض رقم (5) من الحوض المسمى (الرقابق) من اراضي قرية مردة قضاء سلفيت

لائحة واسباب الإعتراض

عبد الرحمن

1_المعترضون هم ورثة المرحوم محمود جمعة خضر خالد والمذكور في وثائقه الشخصية باسم ماريو جايمي خالد عبد الله بموجب حجة حصر الإرث رقم (69/69/100) الصادرة عن محكمة سلفيت الشرعية بتاريخ (2024/7/11) ، بالإضافة الى تركة المرحوم جمعة خضر خالد سليمان .

2_ لقد تقدم احد المعترضون لدى محكمة سلفيت الشرعية بدعوى موضوعها إبطال وتصحيح لحجة حصر الإرث التي تحمل الرقم (39/109/4) بتاريخ (1985/11/16) الخاصة بمورثهم المرحوم جمعة خضر خالد سليمان تحت دعوى أساس رقم (2023/198) والمجددة تحت رقم (2024/265) ، وذلك بسبب عدم ورود أسماء المعترضين حيث تم حجبهم من التركة وذكر اسم والدهم المرحوم محمود جمعة خضر خالد على انه قد توفي ولا يوجد له أبناء وقد تم تقسيم تركته على الورثة دون ذكر أسماء ابنائه وزوجته ودون الالتفات الى حجة حصر الارث الخاصة بمورثهم والتي تفيد بأنه الورثة الشرعيين للمرحوم محمود جمعة خضر خالد المذكور ، و المقيمين في دولة هندوراس الواقعة في أمريكا الجنوبية مع العلم انهم قاموا باصدار حجة حصر ارث خاصة بوالدهم ومذكور فيها اسمائهم كورثة .

2_ المعترضون ووالدهم فلسطينيين من قرية مردة وسكان وتولد دولة هندوراس الواقعة في أمريكا الجنوبية ولم يتسنى لهم فرصة للعودة الى البلاد ومع العلم بانهم ورثة وان ارضهم موجودة باسماء مورثيهم حسب الاصول .

3_ اثناء اتصال احد المعترضين بالوكيل العام من اجل البحث والتحري عن أملاك واراضي مورثهم المرحوم محمود جمعة خضر خالد وبعد مراجعة المحاكم المختصة والدوائر الرسمية ومكتب التسوية تبين بأن ورثة المرحوم جمعة خضر خالد سليمان قاموا بتقسيم القطع موضوع الاعتراض فيما بينهم دون ذكر أي اسم للمعترضين و/أو لوالدهم المتوفي .

4_ ان المعترضيين تفاجئوا بوجود قسمة رضائية بين الورثة وقد تم ذكر اسم والدهم فيها موقعة بتاريخ 1997/9/1 ، الامر الذي ينفي صحة ما ورد في حجة حصر ارث المرحوم جمعة خضر خالد سليمان والتي سجلت بتاريخ 1985/11/16 وقد تم ذكر اسم والد المعترضين بانه متوفي ولا يوجد له اولاد وتم التقسيم على هذا الاساس مع العلم ان المعترضين قاموا باصدار حجة حصر ارث خاصة بوالدهم والتي من الاصل ان يتم التقسيم على اساسها وبناءا عليها كونهم الورثة الوحيدين والشرعيين للمرحوم محمود جمعة المذكور ومن ورثة المرحوم جمعة خضر خالد المذكور .

5_ ان قطع الأرض موضوع الاعتراض معروفة الحدود والمساحات وان بقاء أسم المعترض عليهم في قطع الأرض موضوع هذا الاعتراض يحرم المعترضين من كافة حقوقهم الارثية في قطعة الأرض موضوع الاعتراض والتي آلت لهم بالارث عن مورثهم المرحوم محمود جمعة خضر خالد سليمان بالإضافة الى تركة مورث جدهم المرحوم جمعة خضر خالد سليمان ويلحق بهم اشد الاضرار .

عبد الله

6_ لدى المعارضون كافة البيئات الخطية والبيئات الشفوية والتي تثبت احقيتهم في قطع الارضي موضوع هذا الاعتراض والتي سيتقدم بها امام محكمتم الموقرة عند حلول دورهم في تقديم البيئات.

الطلب : لكل ما تقدم ولأية أسباب أخرى تراها محكمتم الموقرة مناسبة فإن المعارضين يلتزمون من محكمتم الموقرة ما يلي :

أ_ تبليغ المعارض عليهم نسخة عن لائحة الاعتراض ومرفقاتها وتعيين جلسة لنظر موضوع هذا الاعتراض ودعوتهم للمحاكمة وغب الإثبات .

ب_ قبول هذا الاعتراض شكلا لوروده ضمن المدة القانونية واستيفائه لكافة شرائطه الشكلية.

ت_ قبول الاعتراض موضوعاً وبالنتيجة الحكم بتسجيل كامل حصصهم الارثية في قطعة الاراض رقم (58) ، وقطعة الارض رقم (85) وجميعها من الحوض رقم (5) من الحوض المسمى (الرقايق) من أراضي قرية مردة قضاء سلفيت بإسماء المعارضين ، وادخالهم كشركاء كونهم ورثة شرعين بحسب ما هو مقدم ومثبت امام محكمتم الموقرة وتسجيل اسمائهم مع إسماء مع من يستحق الملكية من المعارض عليهم في جدول الحقوق و جدول الإدعاءات و/أو شطب اي تسجيل يتعارض مع حق المعارضون في ملكية قطعة الأرض موضوع هذا الاعتراض و تضمين المعارض عليهم الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة

تحريرا في 2025/9/7

وكيلهم العام

المحامي عبد الرحمن حموي



* استيفاء رسم (154) دينار عن قطعة الأرض (58)
* استيفاء رسم (61) دينار عن قطعة الأرض (85)
مجموع الرسوم (215) دينار

صنادق سمارو